اللهم صل على الحبيب

حكم الحاكم المخالف بضم الميم وكسر اللام لمالك في الاحكام الفرعية كالشافعي يحكم بثبوت
رمضان ووجوب صومه بسبب شهادة شاهد واحد عدل لانه مذهبه لان الحكم
حكمه وافق محل الاجتهاد فيرتفع به الخلاف وهذا لابن راشد وعدم لزومه لانه ليس
وليس بحكم وهذا الظاهر وتردد في ذلك ابن عطاء الله في ذلك قولان انظر الاصل ورؤيته
اي الهلال نهارا لسواء كان هلال رمضان او شوال او غيرهما ان رئي بعد الزوال بل وان
رئي قبل الزوال كاينة للهلال الليلة القابلة اي التالية للنهار الذي وقعت فيه الرؤية
فان كان هلال رمضان لم يجب امساك ولا قضاء يوم الرؤية لانه من شعبان وان كان هلا
ل رمضان شوال لم يجز الفطر ويجب تكميل ذلك اليوم لانه من رمضان انظر الاصل وان صح
غيمت السماء ليلة ثلاثين من شعبان ولم ير بضم المثناة التحتية فالمبني للمجهول الهلال
تلك الليلة فصبيحته اي الغيم هو يوم الشك لاحتمال وجود الهلال وان الشهر
تسعة وعشرون وان كنا مأمورين باكمال العدد وصيم بكسر الصاد المهملة
وسكون المثناة تحت نائبه ضمير يوم الشك اي شرع صومه قديما ان وافق يوما
اعتاد صومه كالاثنين والخميس وتطوعا بلا عادة ووجوبا قضاء عن رمضان او
لنذر صادف كنذر كل خميس او يوم قدوم زيد فصادف يوم الشك لا صيامه احتياطا
مصدر احتاط اخذ بالحزم اي لا اذا صامه على انه ان كان من رمضان فهو له والا فتطو
ع فيكره صومه انظر الاصل وفرع على قوله وصيم فقال فليلزم المكلف نذره اي صوم يوم
الشك الذي تضمنه قوله وصيم ان كان نذره تبرعا اي لا احتياطا لان صومه تطوعا مندوب
والمندوب يلزم بالنذر فان نذره للاحتياط فلا يلزمه لان صومه له مكروه والمكروه
لا يلزم بالنذر ولم ينظر في نذره احتياطا الى ذات النذر وندب امساكه اي يوم الشك
اي الامساك فيه عن سائر المفطرات لاجل التحقق اي الثبوت لكونه من رمضان فيجب
امساك باقيه وقضاؤه او من شعبان فيفطر ولا يزاد بضم المثناة تحت وبالزاي
نائبه ضمير الامساك اي لا يندب الزيادة على الامساك المندوب للتحقق لاجل تزكية
مصدر زكى المتفل اي شهادة بعد الشاهدين بهلال رمضان فاحتاجا الى تزكية
ثبت رمضان نهارا امسك المكلف بقية اليوم وجوبا سواء كان ممسكا قبل الثبوت
او لا وان لم يمسك بقيته كفر بفتح الكاف والفاء مشددة اي اخرج الكفارة الكبرى
بالطعام لستين مسكينا او عتق رقبة او صيام شهرين وجوبا ان تعمد منتهك بفتح
الهاء وكسرها الحرمة اي مع العلم بحرمته فان تاول
عدم وجوب الامساك لوجوب القضاء فلا كفارة عليه وندب كف بفتح الكاف
وشد الفاء مصدر كف كذلك اي منع لسان عن الكلام المباح الزائد عما يحتاج اليه

وند

اللهم صل على الحبيب

303

وندب تعجيل مصدر عجل المتفل مضاف لمفعوله فطر من الصوم بعد تحقق غروب الشمس
ولا يؤخر الصلاة عن وقتها المختار وندب تأخير سحور بفتح السين المهملة اسم لما يؤكل
اخر الليل انظر الاصل وندب صوم شخص مسافر في رمضان سفرا يشرع فيه الفطر لقوله
تعالى وان تصوموا خير لكم ان علم انقضاء النهار وهو مسافر او انه يدخل بعد
الزوال او عنده بل وان علم المسافر الدخول لوطنه او محل اقامته بعد طلوع ا
لفجر اول النهار بحيث لا تلحقه مشقة في الصوم وندب صوم يوم عرفة وهو يوم
الموقف الاعظم وهو التاسع من ذي الحجة لخبر صيام عرفة احتسب على الله ان
يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده لا يندب لغير حاج حيث فيما الحاج
فيندب له فطر يوم عرفة ليتقوى على الدعاء وندب صوم الايام الثمانية التي
قبله اي يوم عرفة وندب صوم يوم عاشوراء كقوله عليه الصلاة والسلام صيام
يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله انظر الاصل وندب
صوم يوم تاسوعاء لما في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت الى
قابل لاصومن التاسع ولان العلماء في يوم عاشوراء هل هو التاسع او العا
شر وندب صوم خامس عشر شهر ذي القعدة بفتح القاف وكسرها وسكون
العين المهملة وقد تبع المصنف في قوله عشر اللخمي والذي نقل المواق والحطا
ب يوم الخامس والعشرين وندب صوم باقي شهر المحرم بضم الميم وفتح الحاء
المهملة والراء مشددة الشهر الاول من السنة وندب صوم شهر رجب بالمصباح
انه مصروف وندب صوم شهر شعبان لان الاعمال ترفع فيه ولانه احب الشهور لر
سول الله صلى الله عليه وسلم صياما وكان يصومه الا قليلا انظر الاصل وندب صو
م يوم الخميس ويوم الاثنين قال في المقدمات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم يوم الاثنين والخميس ويقول ان الاعمال تعرض على الله سبحانه وتعا
لى فيهما وانا احب ان يعرض عملي على الله سبحانه وانا صائم فصيامهما مست
حب وندب امساك مصدر امسك مضاف لمفعوله بقية بفتح الموحدة وكسر
القاف وشد المثناة تحت اي الجزء الذي بقي من اليوم الذي اسلم فيه من رمضان
لاجل او عنده او بعده زوال اي ذهاب كفر بفتح فسكون ضد الايمان والمعنى ان الكا
فر اذا اسلم في نهار رمضان فانه يندب له ان يمسك عن جميع المفطرات بقية اليوم
الذي اسلم فيه لتظهر عليه علامة الاسلام بسرعة ولم يجب تأليفا له للاسلام
وندب امساك بقية اليوم لزوال عذر مبيح بضم الميم وكسر الموحدة وسكون
المثناة اسم فاعل اباح اي يجوز للفطر في رمضان كجنون واغماء ومرض وسفر بل وان

أختلفوا